

Distr.: General
30 June 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون
البند ١٦١ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد كين سياه (سنغافورة)

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، أن تقوم، بناء على توصية المكتب، بإدراج البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان" في جدول أعمال دورتها الثامنة والستين وإحالته إلى اللجنة الخامسة.
- ٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلستيها ٤٠ و ٤٧، المعقودتين في ١٣ أيار/مايو و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبدت خلال نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة بالموضوع (A/C.5/68/SR.40 و 47).
- ٣ - وكان معروضاً على اللجنة من أجل نظرها في هذا البند الوثائق التالية:
 - (أ) تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان (A/68/709 و Corr.1)؛
 - (ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة بالموضوع (A/68/866).



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثانياً - النظر في مشروع القرار [A/C.5/68/L.40](#)

- ٤ - كان معروضاً على اللجنة، في جلستها ٤٧، المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه، مشروع قرار بعنوان "تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان" ([A/C.5/68/L.40](#))، قدمه رئيس اللجنة على أساس مشاورات غير رسمية نسّقها ممثل إندونيسيا.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.5/68/L.40](#) بدون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان^(١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٥٩٠ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥، الذي أنشأ المجلس بموجبه بعثة الأمم المتحدة في السودان لفترة أولية مدتها ستة أشهر تبدأ في ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥، والقرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبه ولاية البعثة، والقرار ١٩٩٧ (٢٠١١) المؤرخ ١١ تموز/يوليه ٢٠١١، الذي قرر المجلس بموجبه سحب البعثة اعتباراً من ١١ تموز/يوليه ٢٠١١، وطلب إلى الأمين العام إتمام انسحاب جميع أفراد البعثة النظاميين والمدنيين، باستثناء من يلزم منهم لتصفية البعثة، بحلول ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٩٢/٥٩ المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ المتعلق بتمويل البعثة، وقراراتها اللاحقة في هذا الشأن، والتي كان آخرها القرار ٢٨١/٦٧ المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣،

وإذ تؤكد من جديد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قراراتها ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣، و ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، و ٢٣٥/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تلاحظ مع التقدير التبرعات التي قدمت إلى الصندوق الاستئماني لدعم عملية السلام في السودان،

١ - تحيط علماً بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة في السودان في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤، بما في ذلك الأرصدة الدائنة البالغة ١٧,٧ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

(١) A/68/709 و Corr.1.

(٢) A/68/866.

- ٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام كفالة تنفيذها بالكامل؛
- ٣ - تلاحظ مع القلق التأخر في طلب الأمين العام الحصول على موافقة الجمعية العامة بنقل أصول البعثة، وفي هذا الصدد، تؤكد الحاجة إلى التقيد بالأحكام والأنظمة والقواعد ذات الصلة التي تحكم نقل الأصول من البعثات؛
- التصرف في أصول بعثة الأمم المتحدة في السودان
- ٤ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تمويل البعثة^(١)؛
- ٥ - توافق على التبرع لحكومة السودان بأصول للبعثة بقيمة دفترية إجمالية قدرها ٢٠٠ ٢٧٦ ٦ دولار بقيمة متبقية مقابلة قدرها ٨٠٠ ١١٤ ٢ دولار؛
- ٦ - توافق أيضاً على التبرع للوحدات المتكاملة المشتركة بأصول للبعثة بقيمة دفترية إجمالية قدرها ٤٧ ٤٠٠ دولار بقيمة متبقية مقابلة قدرها ٦٠٠ ٢٥ دولار؛
- ٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان".